بالصلوة والفلاح ويفصل بين الاذان والاقامة الا في المغرب ويكره
التلحين في الاذان واذا قال حي على الصلوة قام الامام والجماعة
واذا قال قد قامت الصلوة كبروا وان الامام غايبا وهو المؤذن
لا يقومون حتى يحضر الامام ويؤذن للفايتة ويقيم ولا يؤذن
لصلوة قبل وقتها ولا يتكلم في الاذان والاقامة ويؤذن ويقيم
على طهارة ويكره اذان الجنب والاقامة المحدث **باب ما يفعل
قبل الصلوة** وستة فرايض طهارة البدن من النجاسة وطهارة
الثوب وطهارة المكان وستر العورة واستقبال القبلة والنية
وعورة الرجل ما تحت سرته الى تحت ركبته وكذلك الامة وظهرها
وبطنها عورة وجميع بدن الحرة عورة الا وجهها وكفيها وقدميها
ومن كان بمكة ففرضه اصابة عين الكعبة ومن كان نايبا
عنها فاصابة جهتها ومن كان خايفا يصلي الى اي جهة قدر
وان اشتبهت عليه القبلة وليس من يسأل اجتهد وصلى
ولا يعيد وان اخطأ فان علم بالخطاء وهو في الصلوة استدار وبنى وان
صلى بغير اجتهاد فاخطأ اعاد والا فلا وينوي الصلوة التي يدخل

فيها نية متصلة بالتحريمة وهو ان يعلم بقلبه اي صلوة
هي ولا معتبر باللسان وان كان ماموما ينوي الصلوة و
المتابعة ومن لم يجد ما يزيل النجاسة صلى معها ولم يعد يعد
ومن لم يجد ثوبا صلى عريانا قاعدا موميا وهو افضل من
القيام **باب الافعال في الصلوة** ينبغي للمصلي ان يخشع
في صلوته ويكون نظره الى موضع سجوده ومن اراد الدخول
في الصلوة كبر ورفع يديه ليحاذي ابهاميه شحمتي اذنيه
ولا يرفعهما في تكبيرة سويهما ثم يعتمد بيمينه على رسغ يساره
تحت سرته ويقول سبحانك اللهم الى اخره ويتعوذ ويقراء
بسم الله الرحمن الرحيم ويخفيه ثم ان كان اماما
جهر بالقراءة في الفجر والاوليين من المغرب والعشاء وفي الجمعة
والعيدين وان كان منفردا ان شاء جهر وان شاء خافت
وان كان موما لا يقراء ولا يخفي الامام والماموم امين
واذا اراد الركوع كبر وركع ووضع يديه على ركبتيه و
فرج اصابعه وبسط ظهره ولا يرفع راسه ولا ينكسه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)